الفصل الرابع

الاستنساخ

لاشكّ أنّ الاستنساخ يُعتبر من الأمور الحديثة التي تحتاج إلى مزيد من التوضيح والبحث والدراسة؛ كي يصل المسلم إلى نتيجة علمية تنسجم مع أحكام الشريعة الإسلامية في هذا الصدد ، ولاسيّما أنّ لهذه القضية وجوهاً متعددة ومختلفة ، فهناك الوجوه الإيجابية التي تتضمّن المنافع والمصالح والفوائد ، وهناك الوجوه السلبية التي تتضمّن المفاسد والمضار والمهالك ، وليس من الحكمة إذا استبطن الشيء وجهين أن نُصدر حكماً مباشراً لمنعه وتحريمه ، لمجرّد وجود عناصر سيئة في أساس تكوينه ، بل الحكمة أن نستثمر العناصر المفيدة ونجعلها مُباحة ونستبعد العناصر المُفسدة ونجعلها مُحرّمة.

وإنّ الاستنساخ كعلم وبحدّ ذاته يُعتبر جزءاً من الهندسة الوراثية ، فلابدّ قبل الخوض في الاستنساخ من ذكر لمحة عن الهندسة الوراثية وماذا تعنيه وتتضمّنه؛ لتكون مدخلاً لشرحنا الاستنساخ وما يُحيط به.

ويشمل المباحث الآتية:

المبحث الأول: الهندسة الوراثية والاستنساخ.

المبحث الثاني: المخاوف من الاستنساخ.

المبحث الثالث: الفوائد المتوقعة من الاستنساخ.

المبحث الرابع: حكم الاستنساخ.

المبحث الأول
الهندسة الوراثية والاستنساخ

الهندسة الوراثية: هي مجموعة العلوم التي تبحث في المادة المكوّنة للخصائص الوراثية عند مختلف الكائنات الحيّة ومنها الإنسان بطبيعة الحال، فهو علم حديث ويُسمّى «علم القرن الواحد والعشرين» نظراً لحداثته ونظراً للنتائج الباهرة المتوقّعة عن تطوّره وتقدّمه، والأمل الكبير المعقود عليه في معالجة الكثير من الأمراض المستعصية والكثير من الحالات الشائكة، ولاسيّما فيما يتعلّق بحلّ الشيفرة الوراثية، والشيفرة الوراثية هي الشريط الجيني الذي يظهر عليه كلّ ما يتعلّق بالإنسان من صفات وعوامل مؤثّرة، وأمراض وصفات فيزيولوجية كالطول والعرض ولون البشرة والعينين والشعر، وخصائص أخرى كالذكاء وقوّة الذاكرة وسرعة الاستجابة والحساسية والقدرة على الإدراك والاستيعاب إلى ما هنالك، فالشيفرة الوراثية إذا ما تمّ كشفها بشكل كامل ومُطلق فسيسهل التحكّم بهذه العناصر كما يدّعي المختصّون، وقد حُلّت الكثير من رموز الشيفرة الوراثية حتى اليوم، وهناك علم جراحة الجينات الذي يحاول العلماء فيه الآن تخليق جينات جديدة معملياً وذلك بمعرفتهم الأنزيمات المُفككة للـ (D.N.A)[1] وكيفية فكّ وإعادة ترتيب الأسس الآزوتية الأربعة بالشكل الذي يُريدونه.

وكما تبيّن فإنّ الهندسة الوراثية تشمل جميع المخلوقات، فإنها تشمل النبات والحيوان والإنسان والحشرات وكل ما تنبض فيه حياة، ومما حققته الهندسة الوراثية الأمور التالية:

---

(١) الـ (D.N.A) هو الحامض النووي الذي تتأسس منه الخلية وتتميز عن غيرها من الخلايا.

على الصعيد الزراعي:

لقد حسّنت من أنماط النباتات وخصائصها ، وزادت في كمية إنتاجها وكثافتها ، وزادت في مقاومتها للأمراض والآفات وحسّنت من نوعيّات معيّنة وأدخلت نوعيّات جديدة كما يُسمّى بعملية (التطعيم) فنتيجة التلاعب بالأمور الوراثية للنبات أصبحوا يُخرجون فاكهة مختلفة مثلاً ليست برتقالة بالمعنى الكامل وليست ليسونة أيضاً بالمعنى الكامل فهي تتشاطر الصفتين ، وتمّ التغلّب على المشاكل الطبيعية فتدخّلوا في هندسة بعض النباتات وراثياً فأصبحت تنبت في المناطق الجافّة أو في الترب المالحة أو تحت الثلوج ، دون أن تتأثّر بهذه العوامل الطبيعية التي من شأنها أن تقتل النبات فيما مضى ، ونباتات تستطيع أن تستخلص من الجو الآزوت وبذلك تستغني عن (التسميد) ولا يخفى أنّ ما تحقق يُعتبر من الأمور الإيجابية باستثناء ما تمّت به عمليات التطعيم التي تلاعبت في الصفات والخصائص للفاكهة أو للنبتة ، فأدخلت عليها صفات فاكهة أخرى ، ولقد اكتُشف حديثاً أنّ هذا التدخّل بصفات الفاكهة أو النبتة من هذه الناحية حصراً يُؤدّي إلى سرطانات وأمراض خبيثة[1] .

على الصعيد الحيواني:

لقد استطاعوا عن طريق الهندسة الوراثية الحصول على أصناف ذات ميّزات عالية وصفات رفيعة من حيث الإنتاج ، وعلى سبيل المثال فالبقرة التي يُمكن أن تُقدّم يومياً ثلاثين أو أربعين كيلو من الحليب غدت تستطيع أن تُقدّم أضعاف هذه الكميّة ، والعجول التي تحتاج في نموّها وتضخّمها وزيادة الثروة اللحمية إلى كميّة كبيرة من الغذاء ووقت طويل أصبحت عجولاً لا تستهلك الاستهلاك الغذائي ذاته وتنمو بسرعة كبيرة جداً .

ومن المُلاحظ أنّ استخدام الهرمونات في تغذية هذه الحيوانات جعلها تنمو نموّاً سريعاً وعجيباً ، وجعل لحومها مليئة بالآفات والأخطار ولاسيّما احتمال انتشار الأوبئة والأمراض السرطانية ، وما جنون البقر وما تابعه من هذه

---

(١) الاستنساخ بين العلم والفلسفة والشريعة : لحسام الدين شحادة ـ ص ٥٩ وما بعدها .

الأحداث إلاّ نتيجة للتدخّل في هندسة وراثة هذه الحيوانات وفي علفها أيضاً ، فمن المعلوم أنّ الله عزّ وجلّ خلق العشب غذاءً للبقر ولكنهم أخذوا يُطعمونهم شحوماً ولحوماً ومخلّفات أحشاء الخنازير وما إلى ذلك ، مما أدّى إلى جنون البقرة ، ونتج عن أكل البشر للحم البقر إصابتهم بنوع من جنون البقر الذي أدّى إلى شللهم وفَقد قواهم العقلية ثم إلى الموت المُحتّم ، وقد استُخدِمت الهندسة الوراثية في شتّى أنواع الحيوانات ولاسيّما في الأسماك ، حيث يُمكن لسمك (السلمون) الذي تمّت معالجة الجينات عنده بزرعه بجين من سمك (البقلاه) بحيث يكبر حجمه خمسين مرّة خلال سنة واحدة[1] .

على الصعيد الصناعي :

إنّ هذا العلم يُحقق نتائج متميّزة ، ولعلها تتضمّن بعض الإيجابيات ، ولكن من الموثوق به أنها تتضمّن الكثير من السلبيات كما تقدّم بالنسبة إلى الحيوانات .

على صعيد البيئة :

يمكن إنتاج بكتيريا لتنظيف المحيطات من النفط المُتسرّب الذي يُسبّب الكوارث في الحياة البحرية ، ويمكن برمجة سلالات من البكتيريا تقوم بتخليص الهواء من الملوّثات الجوية كالرصاص والفحوم الهيدروجينية ، ويمكن أن يتمّ أيضاً تطوير بكتيريا من خلال علم هندسة الوراثة بحيث تُنقّي المياه المالحة[2] فتُنقّيها وتُعيدها إلى حالتها الأولى ، وإن لم يتوفّر ذلك فيمكن أن تجعلها صالحة لري الأراضي دون لحوق السلبيّات التي تُشكّلها سقاية الأراضي من قِبَل المياه المالحة .

على الصعيد الإلكتروني :

لاحظ علماء الإلكترون مُشابهة كبيرة بين نظام الهندسة الوراثية وأنظمة البرمجة الكمبيوترية ، لذلك فقد أُسّسَت لجان خاصّة ذات معامل باهظة

---

(١) المرجع السابق .

(٢) المياه المالحة : هي مياه الصرف الصحي .

التكاليف للاستفادة من هذا التشابه في تطوير الخدمات الإلكترونية وإمكانية كون الجين كنموذج مثالي في المعالجات وذلك عن طريق استخدام الـ (D.N.A) كأساس في المعالجات وهو أقوى بكثير من معالجات اليوم الرقمية في بعض الحواسب ، وعلماء الجامعة بنوا حالياً حاسوب (D.N.A) بدائياً وهم يسعون في تطويره[1] ، ويتوقّعون الاستفادة في مجالات مختلفة أولاً من حيث سهولة السيطرة وعدم حجب الخدمات التي يؤدّيها الكمبيوتر ، بالإضافة إلى استطاعتهم صناعة شرائح صغيرة الحجم دقيقة للغاية عوضاً عن الشرائح الكبيرة بوساطة هذا النظام ، بالإضافة إلى استغنائهم عن عمليات التبريد ، فمن المعلوم أنّ الأجهزة عندما يكثر استعمالها ترتفع درجة حرارتها ، وإذا تمّ استخدام هذا النظام الحيوي فستحافظ حرارة الأجهزة على برودتها مهما طال استخدامها واستعمالها .

على الصعيد الطبي :

فيمكن استخدامها في كشف الشيفرة الوراثية وبالتالي معرفة الجين المسؤول عن المرض ، وفي حال معرفة الجينات المسؤولة عن الأمراض يستطيع العلماء أن يصلوا إلى معالجة سليمة وواضحة لهذه الأمراض ، وتحقق ذلك فعلاً بعد اكتشاف الشيفرة الوراثية ولكن ليس بشكل كامل بل بشكل تدريجي ، فاكتُشِفت أنواع كثيرة من شيفرات الميكروبات والجراثيم والفيروسات مثل الإنفلونزا والتيفوئيد واليرقان والسحايا والتهابات الكبد الإنتانية والجينات المسؤولة عما يتعلّق بالدم ، والجينات المسؤولة عن بعض الأمراض البصرية ، فقد اكتُشِفَ الجين الخاص بمرض التهاب الشبكية الصباغي ، ومن شأن ذلك أن يُساهم في معالجة هذه الأمراض وإيجاد حلول جذرية لها بعون الله تعالى ، ومن بينها جينات طفيلي الملاريا المدمّر وكائنات أخرى ممرِضَة خطيرة ، ولا يخفى علينا أنّ هذه البحوث مُكلفة جداً وتأخذ وقتاً طويلاً ، فالكشف عن الجين المسؤول عن مرض التليّف الكيسي استغرق ١٠ سنوات من العمل و١٥٠ مليون دولار .

---

(١) الاستنساخ بين العلم والفلسفة والشريعة : لحسام الدين شحادة ـ ص ٥٩ وما بعدها .

على صعيد زراعة الأعضاء:

يتوقّعون من خلال الهندسة الوراثية صناعة أعضاء إنسانية مخبرياً وزرعها في أجسام أناس يحتاجون إليها ، كزراعة الكلى والكبد والبانكرياس وبعض الخلايا وأجزاء العين من الشبكية والقرنية والقزحية وما إلى ذلك ، وبذلك لا تعود تكلفة زراعة الأعضاء تكلفة باهظة ، فإذا أصيب إنسان بدمشق على سبيل المثال بفشل كلوي وأراد زراعة كلية ولم يجد مُتبرِّعاً لذلك ـ وإننا نرى هذه الإعلانات كثيراً في الصحف في هذه الأيام ـ فلا يضطرّ صاحب هذه المشكلة إلى أن يُسافر إلى الهند؛ ليشتري كلية صالحة ويُكلّفه ذلك حوالي المليون ليرة سورية ، بل يستطيع أن يحصل عليها من المراكز المتُخصصة لإنتاج هذه الأعضاء ، وقِس على الكلية الكبد والبانكرياس والكثير من الأعضاء الأخرى.

ماهيّة الاستنساخ:

نسمع كثيراً ولاسيّما في هذه الأيام عن الاستنساخ ، فترى أنّ كثيراً من الناس يُردّدون هذه الكلمة ، وترى أنّ الشغل الشاغل للمؤتمرات والمجالس والأخبار الطبية والصحف العلمية وحتى الصحف الفكاهية وغيرها التحدُّث عن الاستنساخ ، فما هي حقيقة الاستنساخ؟

الاستنساخ ـ باختصار شديد ـ هو عبارة عن أخذ خليّة حيّة من جسد إنسان حيّ ثم وضع هذه الخليّة في بويضة أنثوية (بطبيعة الحال) قد فُرِّغَت من نواتها بالاستعانة بشرارة كهربائية ، فإذا ما دخلت هذه الخليّة إلى داخل هذه البويضة المُفرَّغَة أخذت تنقسم على نفسها ، وتمّت زراعتها في رحم امرأة ، فتأخذ دور الجنين الطبيعي أي البويضة المُلقّحة الطبيعية ، وتنمو في بطن المرأة ثم يلد مولوداً طبيعياً حيّاً.

هذا باختصار معنى الاستنساخ ، وباعتبار أنّ هذه الخليّة قد أخِذَت من جسد إنسان فإنها تحمل جميع الخصائص التي يحملها هذا الإنسان ، سواءٌ أكانت الخصائص الفيزيولوجية من طول وعرض ولون بشرة ولون عينين ، أو الخصائص المُتعلّقة بالصفات الأخرى ، فتستطيع أن تقول: هي نسخة طبق الأصل ـ أو طبعة كربونية ـ عن ذلك الشخص صاحب الخليّة المُستنسَخَة.

وقد بدأت تجارب في هذا الميدان منذ عام ١٩٨٠ تقريباً وتمّ بنجاح عملية استنساخ نعجة أطلِقَ عليها اسم النعجة (دوللي) وتمّ استعارة اسم (دوللي) من الفنانة الراقصة الأمريكية اللعوب المسمّاة بـ (دوللي) ولقد أحسنوا في اختيار هذا الاسم لهذه النعجة ، أما النعجة (دوللي) فكانت عبارة عن خليّة أخِذَت من ثدي نعجة ثم زُرِعَت في بويضة نعجة أخرى مُفرَّغَة ، ثم نُقِلَت إلى رحم نعجة ثالثة هي التي قامت بولادتها ، وحدثت نتيجة لذلك العمل ضجّة كبيرة على الصعيد العالمي ، بين معارض ومؤيّد ، وأصدر زعماء دول كبرى كالولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وألمانية وغيرها تحذيرات خشية من تطبيق هذا الاستنساخ على البشر ، حفاظاً منهم ـ كما يدّعون ـ على القداسة البشرية ، مع العلم أنّ هذه التجارب والعمليات تجري في بلدانهم على قدم وساق ، ولابدّ من ملاحظة الملاحظات الطبية التالية :

١ ـ إنّ عملية الاستنساخ تحمل في طيّاتها احتمالات كبيرة جداً لوجود التشوّهات الخلقية في المُستَنسَخ .

٢ ـ إذا تمّ نجاح هذه العمليات فلابدّ أن تكون أعمار المُستَنسَخين أعماراً قصيرة؛ لأنّ هذه الخليّة (الأصل) ذات عمر مُحدّد فلها بداية ونهاية ، فإذا تمّ أخذ خليّة من رَجُل عمره ٣٠ عاماً مثلاً وزُرِعَت في رحم امرأة ، ثم وُلِد هذا المُستَنسَخ ، فإنّ العمر الخلوي لهذا المُستَنسَخ يساوي ٣١ عاماً .

٣ ـ من الملاحظات الطبية أنّ المُستَنسَخ سوف يولد بأوزان ثقيلة تتجاوز الـ ١٠ إلى الـ ١٧ كيلو غراماً[١] .

* * *

(١) مجلة طبيبك : ١/ ٣/ ٢٠٠٢ .

المبحث الثاني
المخاوف من الاستنساخ

ـ أولاً: استنساخ الطُّغاة:

لقد ابتُليَت البشرية منذ أن خلق الله آدم عليه السلام وبدأت عملية التكاثر الطبيعي إلى أيامنا هذه بمجموعة كبيرة من الطواغيت، هؤلاء الطواغيت والجبابرة أذاقوا الإنسانية ويلات وويلات من الحروب والدمار والمرارة وسفك الدماء، والقتل والتعذيب والتعسّف، والأمثلة على ذلك كثيرة تكاد أن لا تُحصى، فالفراعنة على سبيل المثال، ونيرون، والنمرود، وهتلر، وموسوليني، وتيمور لنك، وعبد الله بن السوداء، وستالين، وبريجنيف، وتوت عنخ آمون، وأبو لهب، وأبو جهل، وحُيي بن أخطب، والأكاسرة، والأقاصرة والأفاجرة، وزعماء الصرب، ومصطفى كمال أتاتورك، وجورج بوش، وبيل كلينتون، وإسحاق شامير، وشمعون بيريز، وشارون، وبينيامين نيتنياهو، وزعماء الهندوس الذين يحرقون المسلمين أحياء، إلى نهاية هذه السلسلة الطويلة التي لا تنتهي إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فقد خشي الناس أن يتمّ استنساخ لهؤلاء الطُّغاة، فإذا وُجِدَ طاغية من الطُّغاة مثلاً ورغب هذا الفاجر أن يستنسخ نسخة طبق الأصل عنه فقام باستنساخها فتتجرّع البشرية الآلام والمشاق، فما كادت تتنفّس الصعداء لوفاة هذا الفاجر حتى يلد فاجر آخر وتصير الدنيا مليئة بأمثال هؤلاء الفجرة، فقد نشرت مجلة ألمانية على غلافها صورة لهتلر ببذلته العسكرية وبعدّة نُسَخ وهو يُحيي التحية النازية، هذه الصورة كانت مرآة حقيقية للمخاوف لدى الشعب الألماني من حدوث ذلك وإعادة الآلام والويلات التي ما زالوا يُعانون منها.

ولا يخفى أنّ مثل هذه النماذج البشرية تُعاني من جنون العظمة ، وتتمنّى أن تخلد الخلود الإلهي (قبّحهم الله) وتتلمّس هذه الحقيقة من تعشّقهم لمظاهر العظمة والبهرجة ، ومن الآثار التي بقيت تدلّ على رغبتهم بالخلود كأهرامات الفراعنة ، وما أبراج وقلاع روما الشامخة التي أنشأها أباطرة روما إلاّ لتخليد ذكراهم ، وما قوس النصر الذي أنشأه نابليون إلاّ لهذه الغاية ، فكيف إذا تحقّق لهؤلاء الطُّغاة تخليد ذكراهم ولكن تخليداً حقيقياً بحيث تكون طبعة طبق الأصل تستمرّ بعد وفاتهم ويتوارثها جيل بعد جيل ، ومن هنا كانت مخاوف العامّة .

ـ ثانياً :

ومن المخاوف أيضاً تحويل المجتمع إلى مصنع كبير لإنتاج البشر حسب الحاجات وحسب الطلب ، فهناك مصنع يُنتج القادة الذين يتمتّعون بصفات عقلية ونفسية معينة ، ويتمتّعون بسلوكيات قيادية خارقة ، وهناك أيضاً مراكز استنساخ أخرى تقوم بإنتاج العبيد وهم المجموعات البشرية التي تُصَنَّع أساساً من أجل خدمة المجتمع ، فيُكونون متّصفين بصفات جسدية خاصة وقوى عقلية معينة لا تنافس قوى القادة؛ ليكونوا تحت سيطرة القياديين ويستمرّوا في تأدية أعمالهم الخدمية لهذا المجتمع ، وهذه المخاوف التي تضغط على المجتمعات الأوربية يؤكّدها علماء الاستنساخ عندما يُصرّحون وبكل ثقة أنهم يستطيعون أن يتدخّلوا في الشيفرة الوراثية تدخّلاً كاملاً ، فيزيدون من نسبة ذكاء أولئك ويُخفّضون من نسبة ذكاء الآخرين ، ويُؤمّنون جينات مخلوقة أصلاً للخدمة والاستخدام ذات قوى عضلية متميّزة مع ضآلة القوى الفكرية ، ونتيجة لهذا التبجّح العلمي ظهرت هذه المخاوف .

ـ ثالثاً :

ومن المخاوف أيضاً أن يُصبح الإنسان عبارة عن قطع غيار ، فيتمّ استنساخ بشر ينفخ الله عزّ وجلّ فيهم الروح وبعد هذا النفخ يقومون باستئصال أعضائهم وبيعها والاتّجار بها ، وهذا بطبيعة الحال يُعتبر قتلاً واضحاً مُشيناً ، لا مبرّر ديني ولا أخلاقي ولا إنساني له .

ـ رابعاً:

ومن المخاوف التي سيطرت على عقول الناس تضاعف أعداد البشرية، فظنّوا أنه سينتج عن ممارسة عمليات الاستنساخ إنتاج الملايين من الأفراد، وبهذه الطريقة تتضاعف البشرية وتتعاظم مشاكل الماء والغذاء والهواء والتلوّث والبيئة وما إلى ذلك.

والإنسان ـ في زعمهم ـ ليس بحاجة إلى مصائب جديدة تؤثّر على حياته ومائه وبيئته وكسبه المادي؛ لأنه يتقلّب في الكثير من هذه المشاكل فما يكاد يخرج من واحدة حتى يسقط في عشر.

* * *

المبحث الثالث

الفوائد المتوقّعة من الاستنساخ

لقد توقّع أنصار الاستنساخ مجموعة من الفوائد التي إذا تمّ الاستنساخ حصّلها الإنسان وانتفع بها ، ومن هذه الفوائد ما يلي :

أولاً : في زراعة الأعضاء :

لاشكّ أنّ هناك الكثيرين من أبناء البشرية يُعانون من مشاكل صحيّة كثيرة ، فمنهم من يفتقد إلى كلية ومنهم من يفتقد إلى نخاع شوكي أو عين أو صماخ أذني أو غدة البانكرياس وما إلى ذلك ، وهذه الأمراض والآفات تؤدّي إلى حياة تعيسة لهؤلاء الناس ، وتؤدّي إلى شقاء ما بعده شقاء سواء تعلّق هذا الشقاء بهم شخصياً أو تعلّق بمن يُحيط بهم من أسرِهِم وأصدقائهم ومن يهتمّ لأمرهم ، وبطبيعة الحال فإنّ هذه المشاكل تؤثّر على المجتمع بأسره سلبياً .

وفي الدول المتطوّرة تتحمّل الدولة أعباء مادية كبيرة في سبيل التخفيف عن هؤلاء ومحاولة معالجتهم وما إلى ذلك ، فيأتي الاستنساخ هنا باستنساخ بعض الأعضاء ، فترتفع هذه المشاق فمن كان بحاجة إلى كلية اشتراها بسعر بسيط غير الأسعار المعروفة اليوم التي قد فاقت المليون ليرة سورية والتي يتكبّد صاحبها مشقّة السفر ، ومشاق قبول الجسد لهذه الكلية أو عدم القبول ، وانتقال الأمراض التي كانت في جسد بائع كليته فتنتقل إلى جسد ذلك المشتري وما إلى ذلك من المشاكل بالإضافة إلى ندرة الأعضاء ، وبالتالي يكون الاستنساخ حلاً واضحاً لهذه المشاكل ، فهو راحة وفرج بالنسبة إلى من يحتاج إلى هذا العضو فسيشتريه بسعر يسير وبسيط ، وسوف يكون هذا العضو مهيّأ لجسده تهيئة كاملة بحيث لا يصدّه الجسد أو يرفضه ، وهي رحمة أيضاً لهؤلاء الذين يضطرُّون نتيجة فقرهم وعَوزِهم إلى بيع أعضائهم ، أو الذين يضطرُّون

بدافع الشفقة والمحبة والقرابة إلى التبرّع بأعضائهم لمن يُحبّونهم وينتسبون إليهم.

ثانياً:

من الفوائد التي تقدّم ذكرها من الاستفادة من التلاعب بالخصائص الوراثية في زيادة الدرّ بالنسبة إلى الأبقار وزيادة اللحوم بالنسبة إلى العجول ، والزيادة في كمية الثروة السمكية والثروة الداجنة مما من شأنه أن يُعالج مشاكل الفقر والفاقة ونقص الغذاء ، بالإضافة إلى التدخّل في نوعيات النباتات بحيث يُمكن استخدام جميع البيئات سواء الصحراوية أو الجليدية الثلجية في استنبات النبات نتيجة للتدخّل في خصائص هذه النبتة للتكيّف مع محيطها الجديد.

ثالثاً:

ويقولون: من الفوائد ـ وهو ما يُعتبر اليوم من الخيال العلمي ـ بالحصول على الإنسان الأخضر! ويعنون بالإنسان الأخضر ذلك الإنسان الذي لا يحتاج في غذائه إلى الطعام والشراب أيضاً ، بل إنهم يُضيفون على الإنسان خاصيّة النباتات الصحراوية التي تستخلص الماء من الهواء ، وتأخذ الغذاء من الشمس ، وهنا يكون الإنسان بحاجة إلى القليل من الأملاح وبذلك يستغني عن الغذاء وعن الماء ويتوفّر الأمن للبشرية نتيجة عدم الصراعات على الغذاء والماء والمكتسبات والثروات!! .

ولاشكّ أنّ هذا كلام تافه يحمل على الضحك والسخرية والاشمئزاز بآن واحد.

* * *

المبحث الرابع

حكم الشريعة الإسلامية في الاستنساخ

لاشكّ أنّ عملية الاستنساخ تُعدُّ من القضايا الحديثة التي لم تكن على عهد رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، ولكن هذا الكلام لا يعني أنّ الشريعة الإسلامية لن تجد حكماً شرعياً يتعلّق بهذه القضية وهذا الموضوع؛ لأنّ الله عزّ وجلّ أقام فينا كتابه وأبقى فينا سنّة رسوله ﷺ ، ومن خلال القرآن والسنّة نستطيع أن نستنبط الأحكام الشرعية التي حدثت والتي ستحدث منذ أن أنزل الله القرآن الكريم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهذا بطبيعة الحال نموذج من نماذج كثيرة ومتعددة من الإعجاز القرآني ، فكما صحّ عن رسول الله ﷺ قوله: (شيئان لن تضلّوا بعدهما: كتاب الله وسنّتي لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض)[1].

فعند مواجهة مثل هذه الأمور المستحدثة والبحث عن حكم الشريعة الإسلامية المتعلّق بهذه القضايا ، لابدّ أن نغوص في القرآن الكريم والسنّة النبويّة الصحيحة لاستنباط الحكم الشرعي ، ولا يخفى أنه لا يُتاح لكلّ من هبّ ودبّ أن يغوص في القرآن والسنّة النبويّة؛ لأنّ هناك قواعد علمية وضوابط اجتهادية وعلوم آلة وغيرها من علوم الأصول لابدّ للمجتهد أن يتمتّع ويتحلّى بها كي يكون مؤهّلاً لعملية الاجتهاد ، وإلاّ تُرِكَ الحبل على غاربه وأصبح التخبّط شريعة منتهجة ، وهذه الظاهرة الخطيرة نراها في أيامنا هذه ، وذلك مما يُرثى له ، فترى أنّ المتخصّص بالزراعة يُصدر تفسيراً قرآنياً ، وترى أنّ المتخصّص باللحم يُصدر أحكاماً اجتهادية فقهية ، وترى أنّ المتخصّص

---

(١) سنن الدارقطني: ج ٤ برقم ١٤٩ .

بالحلاقة والتزيين يُناقش في أمور أصولية!!

والمصيبة كلّ المصيبة أنه يُتاح لهؤلاء الجهلة السفهاء أن يُصدروا كتبهم ومؤلّفاتهم وآرائهم الساقطة من الناحية العلمية إلى الأسواق، وتتلقّفها أيدي العامة كونها علماً وهي والعلم مفترقتان افتراق الليل والنهار!!

وقد حرص علماء الشريعة الإسلامية والأمة الإسلامية على تحديد حكم الشريعة الإسلامية في قضية الاستنساخ، وصدرت آراء بهذا الصدد، وسأقوم الآن بعون الله تعالى بسرد الكثير من هذه الآراء وأدلّتها.

لابدّ أن نُقسّم البحث إلى مرحلتين: المرحلة الأولى وهي قبل نجاح عملية استنساخ النعجة (دوللي)، والمرحلة الثانية هي بعد نجاح استنساخ (دوللي) وظهورها حيّة تمشي على أقدامها أمام العيان.

ـ المرحلة **الأولى**: انعقد مؤتمر الإنجاب في ضوء الشريعة الإسلامية في دولة (الكويت) وناقش الكثير من القضايا ومنها قضية طفل الأنابيب التي سبق أن ناقشناها ونقلنا الفتاوى الفقهية التي صدرت عن هذا المؤتمر وعن غيره من المؤتمرات، وكانت قضية الاستنساخ على جدول أعمال المؤتمر، ولقد انقسم العلماء في هذا المؤتمر إلى ثلاثة أقسام:

ـ **القسم الأول**: وهم الذين قالوا بتحريم الاستنساخ تماماً كاملاً تحريماً قطعياً لا ريب ولاشكّ فيه، وكان استنادهم إلى ذلك التحريم إلى قوله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩].

فكان أنصار هذا الراي يتذرّعون بهذه الآية الكريمة ويقولون: إنّ عمليات الاستنساخ إنما هي تغيير واضح لخلق الله وهو من عمل الشيطان، وقد حرّم الله هذا ولا حاجة لمناقشة هذا الموضوع بعد النصّ القرآني الواضح الساطع.

ـ **القسم الثاني**: وذهب آخرون فقالوا: لابدّ من التريّث حتى تتّضح نتائج عمليات الاستنساخ وتقدّمها أو عدم تقدّمها، ونوقِفُ الفتوى في هذا المجال حتى ظهور النتائج العلمية بشكل واضح لا إشكال فيه قبل الخوض في الحكم الشرعي المتعلّق بها.

ـ **القسم الثالث**: وقد قال: إنّ الاستنساخ عملياً لا يُمكن أن يكون، وهذا أمر ميؤوس منه، ولذا فلا نرى حاجة في البحث في الشريعة الإسلامية عن حكم يتعلّق بشيء لا يُمكن أصلاً أن يقع، ثم صدرت عن هذا المؤتمر **التوصية التالية**:

ـ (عدم التسرّع في إبداء الرأي الشرعي في قضايا الاستنساخ بالنسبة إلى الإنسان على نحو ما أدّت إليه التجارب في مجال الحيوان، مع الدعوة إلى مواصلة دراسة هذه القضايا طبياً وشرعياً)[1].

ـ **المرحلة الثانية**: وأعني بالمرحلة الثانية بعد نجاح استنساخ النعجة (دوللي)، فبعد ذلك النجاح أصبحت قضية الاستنساخ قضية حقيقية ماثلة أمام الأعين، ولابدّ فعلاً من دراستها وإصدار الحكم الشرعي المتعلّق بها، وقد صدرت مجموعة من الفتاوى سأقوم بذكرها متتالية إن شاء الله تعالى:

١ ـ لقد أصدر العلاّمة (محمد مهدي شمس الدين) رحمه الله وهو من علماء الشيعة البارزين على المستوى العالمي فتوى بتحريم الاستنساخ بكلّ أشكاله وأنواعه وألوانه[2].

٢ ـ وأصدر مفتي الديار المصرية الدكتور (نصر فريد واصل) فتوى بتحريم الاستنساخ أيضاً بكلّ أشكاله وألوانه، ووصفه بأنه رجس من عمل الشيطان.

وكان مستند هذين العالمين الجليلين قول الله تعالى:

﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ

---

(١) توصية لجنة مؤتمر الإنجاب في ضوء الإسلام: ص ٣٥٠.

(٢) الاستنساخ بين العلم والفلسفة والشريعة: ص ١٢٣.

فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩].

ومن الواضح أنّ الاستنساخ عملية تقوم أساساً على التدخّل بخلق الله عزّ وجلّ وتغيير بعض خصائصه عن طريق التلاعب بالشيفرة الوراثية ، وهذا واضح التحريم بالنصّ القرآني السابق[١].

٣ ـ وأما الشيخ (محمد حسين فضل الله) فلم يُحرّم الاستنساخ بشكل مبدئي ، بل وحرّم توقّف الأبحاث العلمية ، وأباح متابعة هذه الأبحاث العلمية إلى أن تتوفّر معلومات جديدة يُستعان بها في إصدار الحكم الشرعي المتعلّق بهذه المسألة.

٤ ـ وقد قال الأستاذ الدكتور (محمد سعيد رمضان البوطي) بحرمة التلاعب بالمعايير الدقيقة المتعلّقة بالإنسان ، وقال: إنه غير مقتنع نهائياً بنجاح عمليات الاستنساخ على البشر[٢].

وعندما سُئِلَ مفتي الديار المصرية الدكتور (نصر فريد واصل) في لقاء مع إحدى المجلاّت عن عملية الاستنساخ قال:

(إنّ عملية الاستنساخ تُعتبر كفراً بواحاً ، وخروجاً عن الملّة الإسلامية ، وخروجاً عن المنهج الإلهي الذي أراده الله لعباده عن طريق التوالد الطبيعي ، وما هي الحاجة التي تدعو الزوجين القادرين على الإنجاب الطبيعي إلى اللجوء لهذه العملية والتدخّل بخلق الله عزّ وجلّ؟).

وعندما سُئِلَ عن حكم لجوء الزوجين العاجزين عن الإنجاب واللذين لم يجدا وسيلة للحصول على هذا الإنجاب إلاّ عن طريق الاستنساخ؟ أجاب قائلاً:

(هذا يُعتبر أيضاً كفراً بواحاً وخروجاً عن الإرادة الإلهية ولا يُعتبر تداوياً مُباحاً كما أباح الله عزّ وجلّ التداوي ، إنه يتعارض مع قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا﴾ [الشورى: ٥٠] فإنّ الله عزّ وجلّ شاء أن يكون هناك طائفة من

---

(١) المرجع السابق: ص ١٢٣ ـ ١٢٤.
(٢) المرجع السابق.

البشر يُعانون من العقم لحكمة هو أعلم بها ، وليعلم الباقون الذين رُزِقوا نعمة الأولاد فضل الله عليهم ، وهو من الأسباب التي تدعو إلى التعدد في الزوجات ، والخروج عن القواعد الطبيعية وتطبيق عمليات الاستنساخ يؤدّي إلى محاذير كثيرة ، فهو يؤدّي إلى اختلاط الأنساب ، ويُعطّل نظام الأسرة التي جعلها الله قواماً طبيعياً للتكاثر الإنساني والاستقرار البشري ، فقال تعالى :

﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم : ٢١] .

فبالتالي عمليات الاستنساخ تُهدّد البشرية جمعاء وتُهدّد الاستقرار في النظام الأسري ، وتؤدّي إلى اختلاط الأنساب وضياع الحقوق وزنى المحارم ، والإنسان كائن حيّ يتمتّع بقداسة معيّنة فليس هو حيواناً أو مزرعة تجرى فيها التجارب المختلفة على أخصّ خصائصه ، وذلك يتعارض مع المبادئ الأخلاقية وجميع الشرائع السماوية)[1] .

وعندما سُئِلَ عن جواز إجراء تجارب الاستنساخ من أجل خدمة البشر وزراعة الأعضاء ، ومعالجة بعض الأمراض المستشرية والمستعصية أجاب قائلاً :

(إنّ الأبحاث التي تتعلّق بالمعالجة والتداوي تُعتبر أبحاثاً شرعية ولكن يُشترط فيها ألا تُطبّق على الإنسان ، بل ينحصر تطبيقها على الحيوان والنبات ، ولا تُستخدم أساساً إلاّ في خير الإنسان وسلامته)[2] .

وتستطيع أن تستنبط من هذه المناقشة الفتاوى التالية :

١ ـ لقد صرّح مفتي الديار المصرية بأنّ عمليات الاستنساخ سواء من العلماء المتخصصين فيها أو الأناس الذين يلجؤون إلى الاستنساخ بسبب العقم أو شيء من هذا القبيل ، يُعدُّ عملهم كفراً بواحاً مخرجاً عن الملّة الإسلامية .

٢ ـ حرّم الاستنساخ تحريماً كاملاً على الإنسان .

٣ ـ أباح الاستنساخ على الحيوان والنبات لمصالح البشرية من الاستطباب وما شابه ذلك .

---

(١) مجلة المجلة : العدد ٩٨٤ ، الصادر في آذار ـ نيسان عام ١٩٩٧ ص ٦ .

(٢) المرجع السابق .

وقد استدلّ في أحكامه هذه اعتماداً على الأدلة التالية:

١ ـ قوله تعالى ينقل عن إبليس كلامه: ﴿وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ١١٩].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَيَجۡعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ﴾ [الشورى: ٥٠].

٣ ـ إنه نوع من التدخّل في الإرادة الإلهيّة وهذا أمر شديد الحرمة.

٤ ـ إنه يُمزّق نظام الأسرة التي شاء الله عزَّ وجلَّ أن تكون هي نواة المجتمعات، فقال تعالى: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ﴾ [الروم: ٢١].

٥ ـ واستند إلى قداسة الإنسان وحرمته.

ولاشكّ أنّ كل هذه الأدلّة مقنعة والملاحظات التي أتى بها ملاحظات منطقيّة، باستثناء الفتوى بالتكفير لكل من عمل بالاستنساخ أو لجأ إلى الاستنساخ، فإذا صنّفنا عملية الاستنساخ بالكبائر فليست الكبائر بالأمور المكفِّرة، وإنما هي من الأمور المفسّقة، وإذا كان التدخّل في خصائص البنية البشريّة كفراً، فكيف لا يكون قتل الإنسان وهدمه أساساً كفراً؟! مع العلم أنَّ القاتل لا يُعتبر كافراً بل يُعتبر مسلماً فاسقاً ظالماً.

وكيف يستطيع الحكم على أناس لجؤوا إلى الاستنساخ بأنهم كفار كفراً بواحاً وهم يؤمنون بأنه لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، ويُقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون رمضان ويحجّون البيت، ويؤمنون بكل حرف جاء في كتاب الله عزّ وجلّ وسنة رسوله ﷺ مع وقوعهم بهذه الكبيرة ألا وهي الاستنساخ، وذلك في حال تمّت المصادقة على أنها كبيرة محرّمة.

الملاحظة الثانية قوله: (فهذا يُعدّ خروجاً عن إرادة الله) قولٌ خاطئٌ، لأنّ كل ما يقع في الأرض داخل في إرادة الله، سواءٌ كان الذي يقع خيراً أو شراً، فكل ما يقع من إرادة الله عزّ وجلّ، والأصحّ أن يقول: وذلك خروج عن رضا الله عزّ وجلّ، فشتّان بين الإرادة والرضا.

* * *

فتوى الإمام محمد مهدي شمس الدين رئيس المجلس الشيعي الأعلى الإسلامي في لبنان والأدلّة التي اعتمد عليها:

كما تقدّم قد أصدر الإمام محمد مهدي شمس الدين تحريم الاستنساخ تحريماً كلّياً وقطعياً ، واعتمد في فتواه هذه على ما يلي :

ـ (ودليلنا على هذا أنّ الأصل الأول في خلقة الله أنّ الإنسان غير مسلّط على جسده ، ولا يجوز له أن يتصرّف في جسده إلاّ في الحدود التي نصّ عليها شرع الله ، وبطبيعة الحال فإنّ الإنسان غير مسلّط على أجساد الآخرين بأي صورة من الصور ، فهذا التصرّف يؤدّي إلى إنتاج نسخ من الإنسان هو أمر ـ بحسب الأصل الأول في الشريعة ـ محرّم وممنوع والقرآن الكريم دلّ على ذلك فالله تعالى يقول :

﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩].

وعندما سُئِلَ الإمام عن موقفه هذا وكونه مُعارضاً للتقدّم العلمي أفاد قائلاً :

أن العلم النافع هو الذي يُحقق الفائدة للبشرية جمعاء ، والذي ينسجم مع مرضاة الله عزّ وجلّ ، وإنّ الخروج عن مرضاة الله تعالى لا يُعدُّ علماً نافعاً وإنما يُعدُّ علماً ضارّاً كعلم السحر مثلاً ، وهذا بطبيعة الحال من الأمور التي نهى الله عنها)[1].

ـ رأي الشيخ السيد العلاّمة حسين فضل الله

يرى الشيخ حسين فضل الله أنّ البحث العلمي لا يُعدُّ من الأمور المُحرّمة ، بل يُباح أن يُتابع ، وهو لا يُصدر فتوى مباشرة بهذا الموضوع قبل أن تتبيّن

---

(١) مجلة الشراع: العدد ٧٧٣ ـ آذار ١٩٩٧ .

النتائج والحقائق الكاملة بهذا الصدد ، وينتظر التقارير العلمية التي ستأتيه من أوروبة وجميع أنحاء العالم عن هذا الموضوع؛ ليقوم بدراستها دراسة دقيقة ، ولكنه في الأصل يرى أنّ الإنسان قد اكتشف سراً من أسرار العلم التي يسّر الله للإنسان الوصول إليها ، وذلك انسجاماً مع قوله تعالى:

﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣].

ولا يُعدُّ هذا خروجاً عن الإرادة الإلهية بطبيعة الحال؛ لأنه لا يُعدُّ خلقاً بل هو مجرّد اكتشاف سرّ من الأسرار التي تتعلّق بالإنسان.

وعندما سُئِلَ الشيخ: هل يُعدُّ ذلك تحدياً للإرادة الإلهية فأجاب:

(إنّ ذلك لا يُعدُّ تحدياً للإرادة الإلهية بل يسير ضمن الإرادة الإلهية؛ لأنهم لم يخلقوا شيئاً جديداً وإنما اكتشفوا سرّاً من الأسرار التي أراد الله عزّ وجلّ أن يكتشفوها ، بل إنهم يتحرّكون على حسب قانون الخلق والقانون الذي أبدعه الله عزّ وجلّ ، وهذه الاكتشافات قد تؤدّي إلى سلبيّات معيّنة ، إلى الوقوع في مشاكل أخلاقية وقانونية ، وقد تؤدّي إلى إيجابيات أيضاً من شأنها أن تُعالج الكثير من المشاكل ، فمن المبكّر إصدار فتوى بهذا الصدد حتى تتّضح الصورة بشكل كامل وواضح وجَلِيٍّ).

وعندما سُئِلَ الشيخ عن جواز استنساخ الأولياء والأنبياء قال:

(الواقع أنّ هذه التجربة على الإنسان لم تحصل حتى الآن بالشكل الواقعي ، وعلينا ألا نستعجل الفرضيات في هذا المجال؛ لأنّ الصورة في مجال التجربة على الإنسان ما زالت خيالاً علمياً)[1].

ونلاحظ من فتوى الشيخ حسين فضل الله الوقوع في السلبيات التالية:

إنّ عمليات الاستنساخ تجري على خلية حيّة ، وبالتالي فإنها تجري على مخلوق حيّ ، ولاسيّما عندما تتطوّر قليلاً فتتجاوز الأربعين يوماً عند بعض

---

(١) مجلة الشراع: العدد ٧٧٣ ـ آذار ١٩٩٧ ، ص ٢٦ ـ ٢٨.

الفقهاء ، والمائة والعشرين يوماً عند بعضهم الآخر ، وهنا يكون ذلك المُستنسَخ مخلوقاً حيّاً قد نفخ الله الروح فيه ويتمتّع بجميع الحقوق التي متّع الله بها البشر ، فإخضاع المخلوق الحيّ لهذه التجارب وصلاً وتقطيعاً لأوصاله وعزل بعض أعضائه وإدخال بعض المواد الكيماوية التي تتفاعل معه وما إلى ذلك مما يؤدّي إلى فساده أو قتله في غالب الأحيان يُعدُّ جريمة قتل مُحرّمة في الشريعة الإسلامية ، ولاسيّما أنهم لا يستطيعون أن يحققوا نجاحاً في قضية معينة حتى يكونوا قد أحدثوا مئات الآلاف من التجارب ، وهذا يعني أنهم قد قتلوا مئات الآلاف من البشر ، ومن هنا يتّضح عدم صحّة هذه الفتوى وبُعدُها عن الجانب العلمي وروح الشريعة الإسلامية ، إلاّ إذا تقيّدت هذه الفتوى بالتجارب على الحيوانات فقط ، مع العلم أنّ الإمام لم يُصدر فتوى في هذا الأمر ولكنه في الوقت نفسه أباح متابعة الأبحاث العلمية ، وإباحة متابعة الأبحاث العلمية على الخلايا الإنسانية الحيّة يُعدُّ إباحة للقتل ، وهذا بطبيعة الحال أمر ما أنزل الله به من سلطان .

ـ رأي الدكتور العلاّمة محمد سعيد رمضان البوطي :

رأى الدكتور البوطي عدم جواز التحكّم بهندسة الجينات ومعايير المورّثات بحجّة المشاكل والأخطار التي ستواجه المجتمع من جرّاء ذلك .

كما رأى في خَلْقِ نُسَخٍ متشابهة ومُشابهة تماماً للأصل حلماً علمياً غير واقعي يستعصي على التحقيق ، وفيما يلي نصّ رأيه :

«الاستنساخ هو لون من ألوان التلاعب بهندسة الجينات ومعايير المورّثات ، ومن المعلوم أنّ القرآن نبّه إلى أنّ البيئة المناخية والاجتماعية والوراثية مركّبة تركيباً كيميائياً دقيقاً ، وأنه لا يجوز للإنسان التلاعب بمعاييرها فسبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان : ٢] . ويقول أيضاً : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر : ٤٩] .

ثم يقول ناهياً عن التلاعب بهذه المعايير : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف : ٥٦] .

والسبب في نهي الإسلام عن التلاعب بمعايير البيئة بأنواعها الثلاثة أنّ أي عبث بها يزجّ المجتمع الإنساني في أخطار لا مفرّ منها ، وليس للعلم أن يُغامر بحياة الإنسان ومصالحه في سبيل السباق العلمي ، وفي اعتقادي أنّ الاستنساخ بمعناه الدقيق حلم علمي وليس واقعاً ، وكل ما يُمكن أن يفعله العلماء لن يزيد على ترقيع البنية الإنسانية في أشخاص برقع من أشخاص آخرين ، أما الوصول إلى تكرار نسخة إنسانية من شخص آخر بشكل كلّي فهو حلم علمي مُجنّح يستعصي على التطبيق ، والمستقبل سيؤيّد ما نقول»[1] .

ويتبيّن من هذه الفتوى أنّ الدكتور العلاّمة (محمد سعيد رمضان البوطي) ينظر إلى الموضوع على أنه تدخّل في المقادير الإلهية التي وضعها الله عزّ وجلّ ، وهذا التدخّل إنما يكون للإفساد وليس للإصلاح .

واستبعد تماماً قدرة العلماء في المستقبل على استنساخ نسخ بشرية متطابقة كما يحلمون ويدّعون اليوم ، واستدلّ بآيات قرآنية واضحة الدلالة والمعنى مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر : ٤٩] .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [الأعراف : ٥٦] .

ومما يُساير هذه الفتوى على الصعيد العلمي التطبيقي الحقائق التالية :

١ ـ إنّ نقل خليّة وزرعها في بويضة مُفرّغة من أجل استنساخها يؤدّي في غالب الأحيان إلى تشوّهات خلقية لا تُحتمل ، ومن شأن ذلك أن يُثبت العجز العلمي عن إجراء هذه العمليات حتى اليوم .

٢ ـ يقول العلماء : في حالة فرضيّة نجاح عمليات الاستنساخ فسوف يكون المُستَنسَخ ذا عمر قصير جداً ؛ لأنّ عمر المُستَنسَخ مستمدّ من عمر الخليّة التي استُنسِخ منها .

٣ ـ يعتقد العلماء أنّ المُستَنسَخ سوف يولد بأوزان ثقيلة جداً ، فإنّ المولود سيفوق الـ ١٠ و الـ ١٥ كيلو غراماً ، أو ما يزيد أو ينقص عن ذلك بدرجات مختلفة .

---

(١) جريدة الثورة : العدد ١٠٢٤٠ ـ الصادرة في ١٦/ ٣/ ١٩٩٧ ـ ص ٥ .

٤ ـ وأما الضجّة العجيبة التي أثاروها بنجاح المُستَنسَخة وهي النعجة (دوللي) فقد انتقلت هذه النعجة إلى رحمة الله تعالى حديثاً ، وهذا الحدث من الأمور التي تضع الإنسان عند حجمه الطبيعي ألا وهو العبودية والخضوع للإرادة الإلهية المُطلقة[1].

* * *

(١) فضائية اقرأ: مناقشة حول الاستنساخ ، ١٣/٢/٢٠٠٣.

الترجيح والموازنة

لابدّ من التفريق بين نوعين من الاستنساخ: الاستنساخ الذي يقوم بنسخ إنسان طبق الأصل عن الطبعة الأولى (أي عن صاحب الخليّة) والاستنساخ المحصور المقيّد بالضوابط الشرعية وللاستخدامات الجزئية.

أما النوع الأول من الاستنساخ وهو الاستنساخ الكامل فيُعدُّ عملاً محرّماً؛ للأدلّة التالية:

١ ـ قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩].

وعملية الاستنساخ ـ حسب ما يقول بها العلماء اليوم ـ هي تدخّل واضح وتلاعب في الصفات الوراثية، وإن لم يكن هناك تلاعب فهو تكرار طبعة طبق الأصل عن المتبرِّع بالخليّة أو صاحب الخليّة، وهذا بطبيعة الحال يُعدُّ نوعاً من التدخّل بخلق الله عزّ وجلّ وهذا أمر محرّم لا يجوز؛ للنصّ الصريح على حُرمته.

٢ ـ قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

فهذه الآية تُقرّر النظام الطبيعي الذي شاء الله عزّ وجلّ أن يستمر الوجود البشري من خلاله وهو نظام الأسرة الحميمية عن طريق الزواج الشرعي، وهذا الاستنساخ بطبيعة الحال يتعارض مع هذه الآية الصريحة فيكون استنساخاً بلا أسرة بالاعتماد على شخص واحد سواء كان ذكراً أو أنثى، وفي حالة انتشار هذا الأمر فإن ذلك يتهدّد نظام الأسرة بالخطر والزوال، وبالتالي فتتهدّد أنظمة

البشرية بأسرها بالخطر والزوال والتدمير ، ومن أجل ذلك فهو أمر مُحرّم.

٣ ـ لقد حدّد الشارع عزّ وجلّ قوانين دقيقة من أجل المواريث والعلاقات النسبية التي تُبيح الزواج والتي تمنعه ، وإنّ عملية الاستنساخ سوف تمسّ بهذه القواعد ، وبالتالي سيقع الناس في التخبّط بالنسبة إلى الحرام والحلال في الزواج والمصاهرة وقضايا الإرث وكلّ ذلك يُعدُّ من الأمور التي نهى عنها الله تعالى ، فهل سيكون المستَنسَخ ابناً لصاحب الخليّة أم سيكون أخاً له؟.

وما هي الحال إذا قام أحدهم باستنساخ طبعة من أحد أجداده الذين مضى على وفاتهم مئات السنين ، وتمّ تجميد بعض خلاياه في بنك الخلايا أو بنك النطف من أجل إعادة صناعته عند الحاجة؟ وما هي الرابطة التي ستكون بين المُستنسخ وبين صاحبة البويضة التي فُرِّغت من محتوياتها ، هل يكون هناك علاقة أمومة أم علاقة نسبية بشكل من الأشكال؟.

٤ ـ إننا نشاهد في هٰذه الأيام عمليات كثيرة لخطف الأطفال ، وإجبار بعض البغايا أو النساء المغلوبات على أمرهنَّ بالحمل ثم أخذ هؤلاء الأولاد من بين أيديهنّ وزّجهنّ في معسكرات خاصة تابعة لعصابات عالمية تُسمى بعصابات (المافيا) ، ويتمّ في هٰذه المعسكرات إنشاء جيل مهمّته البغاء وتهريب المخدّرات والقتل وسفك الدماء ، ويُدرّبونهم على شتّى أنواع الجرائم ، ويُجنّدون منهم جيوشاً جرّارة لخدمة أهدافهم الشيطانية وتغذية عصاباتهم الهدّامة ، وبطبيعة الحال ، فإنَّ هٰذا الجيل الذي رُبّيَ في معسكرات تابعة لعصابات المافيا ، والتي تمتلك المليارات من الدولارات لا يُنشّأ على قيم دينية أو إنسانية أو أخلاقية ، وإنما يعبد إلهاً واحداً وهو صاحب هٰذه الشبكة الإجرامية ، ونستطيع أن نقول: ربما استُخدم الاستنساخ في مثل هٰذه المجالات ، وبالتالي تكون البشرية قد قدّمت لنفسها أسباب دمارها وشقائها.

٥ ـ وتحتاج عملية نجاح الاستنساخ ـ هٰذا إذا قُدِّرَ لها النجاح أصلاً ـ لإحداث مئات الآلاف من التجارب ، وهٰذه التجارب لا بدّ أن تكون على خلايا إنسانية حيّة ، وربما نضجت هٰذه الخلايا وانقسمت ومضى عليها المدّة الشرعية التي تُنفخ فيها الروح ، ومازالت التجارب تجري عليها ، وبالتالي

فسوف يكون الأمر عبثاً بأحياء حرّم الله أرواحهم وجعل لحياتهم قيمة مُقدّسة ، وبالتالي فيكون الأمر بمثابة عمليات قتل جماعي تحت اسم «التجارب العلمية»! ولا أجد تشبيهاً لذلك إلاّ التجربة التي قامت بها الولايات المتّحدة الأمريكية عندما ألقت بعض القنابل الكيماوية أو الجرثومية على قطعان كثيرة من البقر فتفتّتت تفتّتاً وتلاشت تلاشياً ، فقتلت هـٰذه المخلوقات تحت غطاء التجارب العلمية!! وهنا سوف يكون القتل لا لمجموعات من الأبقار بل لمجموعات من البشر الذين نفخ الله عزّ وجل فيهم الروح .

٦ ـ الاحتمالات الكثيرة وشبه الحتمية التي تؤكّد إحداث تشوّهات خلقية كثيرة في المُستَنسَخ ، وهـٰذا يُعدُّ إضراراً واضحاً بالبنية الإنسانية ، وهو من الأمور المحرّمة شرعاً .

حكم النوع الثاني من الاستنساخ :

وقصدت بالنوع الثاني من الاستنساخ : عدم استنساخ طبعة كاملة بل مجرّد التدخّل في الشيفرة الوراثية لإصلاح بعض الخلل ، وعزل الجينات المسؤولة عن الأمراض وما إلى ذلك ، وما يُستخدم في زراعة الأعضاء ، فالحكم فيها على الشكل التالي :

١ ـ أما إخضاع البويضة المُلقّحة أو النطفة قبل أن تُلقّح ، أو البويضة قبل أن تتلقّح لنوع من الدراسة الهندسية الوراثية وعزل بعض الجينات التي تؤدّي إلى أمراض وراثية فلا أعتقد أنه تجاوز لحدود الله عز وجلّ ، بل إنه يدخل في باب العلاج المُبكّر ، ولا يُعدُّ هـٰذا تدخلاً في خلق الله عزَّ وجلَّ كما نصّت عليه الآية الأولى؛ لأنه تدخّل في الإصلاح ، وليس تدخلاً في التخريب ، وقد أُمرنا بالتداوي والمعالجة ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء : ٢٩] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ [فصلت : ٥٣] ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة : ٢] .

وأعتقد أنَّ هـٰذا العمل يُعدُّ من أعمال البر والتقوى ، ولا يُعدُّ من أعمال الإثم والعدوان ، وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال : «يا عباد الله تداووا؛ فإنَّ

الله لـم يضـع داءً إلاَّ وضـع لـه شفاءً ـ أو دواءً ـ إلاَّ داءً واحـداً ، فقالـوا: يا رسـول الله ، وما هـو؟ قال: الهـرَم»[1].

٢ ـ أما استنساخ بشر من أجل أن يكونوا قطع غيار جاهزة في حالة الحاجة إلى تبديل الأعضاء ، فهـذا يُعدُّ أمراً مُحرّماً أيضاً كما تقدّم؛ لأنه عبث في مخلوق قد جعل الله له قداسة ، وجعل لحياته حرمة ، فلا يجوز التجارة بأعضائه أو التلاعب فيها.

٣ ـ لا يجوز إحداث التجارب على النطفة أو البويضة الأنثوية أو الخليّة الملقّحة ، سواء تمّ إدخالها في بويضة مفرّغة أو لم يتمّ إدخالها للوقت الذي تُنفخ فيه الروح ، وقد اختلف العلماء في ذلك فقال البعض أربعين يوماً ، وقال الآخرون مائة وعشرين يوماً ـ وقد فصّلنا ذلك في بحث طفل الأنابيب وخرّجناه من مصادره فارجع إليه ـ وإنّ متابعة التجارب لما بعد نفخ الروح يُعدُّ جريمة قتل في الشريعة الإسلامية أو تعدّياً على مخلوق حيّ بشكل لا يجوز ، قال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

ومن هـٰذا المنطلق فالتجارب على البويضة الملقّحة الإنسانية أو الخليّة الإنسانية سواءٌ قبل حقنها في البويضة المفرّغة أو بعد الحقن يُعدُّ أمراً مُباحاً قبل مضي المدّة المتقدّمة ، فإذا مضت المدّة المتقدّمة أصبح مخلوقاً حياً ذا حياة حقيقية وروح قد نُفِخَت فيه ، فيسري عليه كلّ ما يسري على الإنسان الكامل ، وأما إباحة إجراء التجارب قبل المائة والعشرين يوماً أو الأربعين يوماً عند البعض ، فيُعدُّ جائزاً لكون هـٰذا المخلوق لم تُنفخ فيه الروح بعد فلم يُصبح إنساناً يتميّز بما يتميّز به الإنسان من حقوق ، فكما يجوز الإجهاض قبل التخلق عند الفقهاء ضمن المدد المشار إليها فتجوز التجارب العلمية من باب أولى ، ويجب أن تكون هـٰذه التجارب العلمية على الحيوانات ، فإذا تعذّر الأمر فضمن الشروط المتقدّمة.

---

(١) سنن الترمذي: ج٣ ـ برقم ٢١٠٩.

٣ ـ يجوز استنساخ الأعضاء ولا يجوز استنساخ الإنسان الكامل ، فلا حرج في استنساخ كلية على حدة أو رئة على حدة أو قلب؛ لأنه لا يُعدُّ إنسانا كاملاً ، بل يُعدُّ عضواً ، وبالتالي يأخذ حكم الأعضاء الصناعية التي تُصنّع صناعة ، ولا شكّ أنَّ في استنساخ الأعضاء وزراعتها فوائد عميمة وعظيمة للإنسانية جمعاء ، ويجب التفريق هنا فلا يجوز استنساخ إنسانٍ كاملٍ ، ثم نأخذ أعضاءه كيف شئنا! بل تنحصر الإباحة في استنساخ عضو بحدّ ذاته منفصلاً عن بقية أعضاء الإنسان؛ كي لا يكون قتلاً للإنسان.

٥ ـ إذا استطاع العلم أن يفصل عن طريق الهندسة الوراثية الجينات المريضة أو التي تحمل آفات وتشوّهات كبيرة ، فلا حرج في عزلها عن بقية الجينات لخير الإنسان كما تقدّم ، ولكن لا يُباح التدخّل في الصفات الشكليّة من طول ولون وعيون خضراء وشعر أشقر وما إلى ذلك؛ لأنّ ذلك داخل في مفهوم قوله تعالى: ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٩].

ولعلك تسأل: كيف أنّ عزل الجينات المريضة لا يُعدُّ تدخّلاً في خلق الله وهو أمر مُباح ، وأنَّ التلاعب في الشكل وتحسينه وتجميله فيُعدُّ من منهيّات الآية الكريمة ، ولذا فإنه أمر محرّم؛ لأنه يتضمّن تغييرا لخلق الله؟! فالجواب واضح: أما تدخلنا في المرحلة الأولى فكان لرفع ضرر والقاعدة الشرعية المتّفق عليها تقول: **(الضرورات تُبيح المحظورات)**[1] ، ويُعدُّ ذلك نوعاً من أنواع التداوي الذي أباحه الله عزّ وجلّ وهو التداوي المبكّر ، أما النوع الثاني فيُعدُّ تدخلاً في أمور تحسينية ليست من الضرورات ولا من الحاجيات ، وبالتالي لا تنطبق عليها القاعدة.

وفي نهاية المطاف سواء أوَصَلَ البشر إلى النجاح في عمليات الاستنساخ بشكل كامل أو فشلوا في ذلك فإنَّ الشريعة الإسلامية تتضمّن كلّ جواب لكلّ سؤال؛ لأن الشريعة صالحة لكلّ زمان ومكان. ولعلّ قوله عزّ وجلّ: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ۝ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ

---

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي: ص: ١٧٥ وما بعدها.

لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٧ ـ ١١٩].

يبين إحدى سُبُل الشيطان في إبعاد المسلم عن جادّة الصواب والاستقامة ، فالآية الكريمة نبراس في معالجة هٰذه القضايا واستخلاص الأحكام الشرعية من طيّاتها ، ولن يكون في الكون إلاَّ ما أراده المكوِّن عزَّ وجلَّ ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

* * *